



الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1993/L.67
3 March 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٩ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية
الاقليات عن دورتها الرابعة والأربعين

استراليا ، بوليفيا* ، السنغال* ، السويد* ، قبرص ،
كندا ، كولومبيا ، المكسيك ، النرويج* ، نيوزيلندا* ،
اليونان* : مشروع قرار

* وفقاً للفرعية ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجنة الفنية
التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١٩٩٣/١٠٠٠ - تقرير الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين والتابع
لللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٧ آيار /
مايو ١٩٨٣ ، الذي أذن فيه المجلس للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات بأن
تنشئ سنويا فريقا عاملا يعنى بالسكان الأصليين وتسند إليه ولاية استعراض التطورات
المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للشعوب الأصلية ، موليا
اهتمامها خاما للتطور المعايير المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٤/١٩٨٨ المؤرخ في ٨ آذار /مارس ١٩٨٨ ، الذي حثت
فيه الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين على تكثيف جهوده ، عند تنفيذ خطة
عمله ، لمواصلة وضع معايير دولية في هذا الميدان ،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٦٣/١٩٩٠ المؤرخ في ٧ آذار /مارس ١٩٩٠ ، و ٥٩/١٩٩١
المؤرخ في ٦ آذار /مارس ١٩٩١ ، و ٤٤/١٩٩٣ المؤرخ في ٣ آذار /مارس ١٩٩٣ ، التي أوصت
فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يأذن للفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين
بأن يجتمع لمدة عشرة أيام عمل ، بغية تكثيف جهوده من أجل انجاز مشروع إعلان بشأن
حقوق السكان الأصليين ، وكذلك إلى الخطة الواردة في توصيات الفريق العامل
E/CN.4/Sub.2/1991/40, Annex I) (E/CN.4/Sub.2/1992/33) ، وفي تقرير الفريق العامل (chap.VI
) ، من أجل استكمال القراءتين الأولى والثانية لمشروع الإعلان ،

وقد درست تقرير الفريق العامل عن دورته العاشرة (33/33/1992
and Add.1) ،

وإذ تدرك أن الشعوب الأصلية لا تتمكن ، في حالات حتى ، من التمتع بما لها من
حقوق الإنسان والحربيات الأساسية غير القابلة للتصرف ،

وقد عقّلت العزم على عمل كل ما هو ممكن بغية تعزيز تمتع الشعوب الأصلية
بحقوها ،

وإذ تضع في اعتبارها أنه يجب وضع المعايير الدولية على أساس الحقائق
المتنوعة التي تمثل واقع حياة الشعوب الأصلية في مختلف أنحاء العالم ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضًا ضرورة القيام ، في أقرب وقت ممكن ، بانجاز مشروع إعلان عالمي بشأن حقوق السكان الأصليين ، يعكس قيم وتنوع الثقافات وأشكال التنظيم الاجتماعي للشعوب الأصلية ،

وإذ تؤكد من جديد قرار الفريق العامل ، في دورته الأولى ، بأن تكون لفتاً عمله هما الإسبانية والإنكليزية ،

١ - تحيط علما بقرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ٢٣/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ والمتعلق بمشروع إعلان عالمي بشأن حقوق السكان الأصليين ؛

٢ - تعرب عن تقديرها وارتياحها للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين والتابع للجنة الفرعية لعمله القيم ، وخاصة للتقدم المحرز في دورته العاشرة في مجال وضع المعايير ؛

٣ - تعرب أيضًا عن تقديرها للمشاركة النشطة والبناءة في أعمال الفريق العامل من جانب المراقبين عن الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ، وبخاصة منظمات الشعوب الأصلية ؛

٤ - ترحب بتوصية اللجنة الفرعية الواردة في قرارها ٢٣/١٩٩٣ بتكليف رئيسة - مقررة الفريق العامل ، السيدة ايرينا - ايرينا . دايس ، بزيادة تطوير فقرات مشروع الإعلان العالمي ، آخذة في اعتبارها ، في جملة أمور ، ما متقدمه الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية وغيرها من الأطراف المهتمة بالأمر من تعليقات على مشروع الإعلان عملاً بقرار اللجنة الفرعية ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى رئيسة - مقررة الفريق العامل الموارد والمساعدة الازمة لاضطلاعها بمهمتها ؛

٦ - توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

(١) أن يأخذ للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين بأن يجتمع لمدة عشرة أيام عمل قبل انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية ، بغية انجاز مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين بالتشاور مع الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية المهتمة بالأمر ؛

(ب) بعيد الاعتماد النهائي لمشروع الإعلان العالمي بشأن حقوق السكان الأصليين ، يصدر تقرير كأحد المنشورات التي تشملها مبيعات الأمم المتحدة ، من أجل ضمان توزيع مشروع الإعلان على أوسع نطاق ممكن ؛

٧ - تحث الفريق العامل على تكثيف جهوده من أجل أن يواصل وينجز في أقرب وقت ممكن وضع معايير دولية تقوم على استعراض مستمر وشامل للتطورات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية ، ولاآوضاع وتطلعات الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم كل المساعدة اللازمة إلى الفريق العامل عند قيامه بمهامه ، بما في ذلك نشر المعلومات على نحو واف عن أنشطة الفريق العامل بين الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الشعوب الأصلية ، بغية تشجيع المشاركة في أعماله على أوسع نطاق ممكن ؛

٩ - ترحب وتحمّل المسؤولية بقوة طلب اللجنة الفرعية إلى الأمين العام إحالة النسخة والمعاد تنظيمه لمشروع الإعلان إلى الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للفريق العامل ؛

١٠ - ترجو من الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين ، في دورته الحادية عشرة ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها الخامسة والأربعين ، إتمام نظرهما في مشروع الإعلان العالمي لحقوق السكان الأصليين ، وتقديم تقريريهما إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين ؛

١١ - ترجو من الأمين العام :

- (١) أن يحيل تقرير الفريق العامل إلى الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، بأسرع ما يمكن ، للحصول على تعليقات ومقترنات محددة تستند توضيح وتبسيط وتعيم النصوص الواردة في مرفقات تقريره ؛
- (ب) أن يكفل توفير الترجمة الشفوية والوثائق بكلتا اللغتين الإسبانية والإنكليزية لكل جلسات الفريق العامل في دورته الحادية عشرة ودوراته المقبلة ؛

١٢ - تعرب عن امتنانها وتقديرها للحكومات والمنظمات التي سبق أن قدمت تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين ؛

- ١٣ - تناشد جميع الحكومات والمنظمات والأفراد ممن تسمح لهم إمكاناتهم بذلك أن ينظروا بعين العطف في طلبات تقديم تبرعات إضافية لصالح هذا المندوق ،
- ١٤ - ترحب بجميع المبادرات التي اتخذتها الحكومات ، وجماعات السكان الأهليين ، والمنظمات غير الحكومية لضمان مشاركة الشعوب الأهلية مشاركة كاملة في الأنشطة المتعلقة بمهام الفريق العامل المعنى بالسكان الأهليين .
